عندما يستشري الفساد

□ د. لاهاي عبد الحسين

في الوقت الذي تستذكر فيه أجيالاً من العراقيين كيف ارتبطت مفردة "الفساد" بكل ما هو مخجل ومبعث على الشعور بالحرج بل والعار الذي طالما تسبب بإخفاقات اجتماعية كثيرة أثارت الجدل والخصومة والقطيعة بين مختلف الأشخاص حتى بلغت حدّ حدوث حالات طلاق وهجر وانفصال فيما بين الأزواج على مدى عقود من الزمن، فقد تغير الوضع كثيراً منذ ذلك الحين.

ليس من باب المغالاة القول، إنّ غالبية عظمى من المواطنين تتعايش اليوم مع الفساد باعتباره القاعدة لا الاستثناء. لقد استشرى الفساد في مفاصل الدولة والمجتمع بطريقة تشبه تسارع نمو "زهرة النيل" لتنافس العراقيين على أعز ما يملكون، مياه دجلة والفرات. فمن منا لا يذهب محصنا بفائض من المال لمتابعة معاملة رسمية في دائرة من دوائر الدولة. ومن منا لا يتنبه إلى ضرورة أنْ يضع صورة مستكينة على وجهه كي لا يرفض طلبه أو تعاق معاملته ابتداءً من التعامل مع موظف الاستعلامات وأحياناً مفتشي مداخل المباني الرسمية وصولاً إلى الموظف المعني صاحب القرار النهائي. وفي أحسن الأحوال، تستكمل المعاملة بدس مبلغ من المال يعطى للبركة ودفع الضرر حتى بعد إنجازها بسبب الرسائل الضمنية والخفية المتبادلة بين المواطن المراجع والموظف.

هكذا هي الأحوال اليوم في العراق بفضل شيوع الفساد وبلوغه مرحلة الظاهرة الاجتماعية التي تتسم بحسب تعريف عميد علم الاجتماع المعاصر إيميل دوركهايم بالعمومية والجمعية والموضوعية والقسرية. اذا ما أخذنا هذه الخصائص الرئيسة بالتسلسل نجد أنّها تتطابق بصورة ممتازة مع ما استشرى من انتهاكات وتجاوزات أصطلح على تسميتها بالفساد اليوم في بلادنا. فهو يعم مختلف القطاعات الاقتصادية والسياسية الحكومية وغير الحكومية ويقطعها طولاً وعرضاً. وهو يمارس على مستوى أعداد كبيرة جداً من الناس فهو جمعي بالتأكيد. والفساد موضوعي بمعنى أنّه يمكن رصده من قبل أكثر من طرف ولا يقتصر على تصورات أو معلومات حصل عليها هذا الشخص أو ذاك. ولعلّ الأهم أنّه قسري بمعنى أنّه صار يمتلك القدرة على إقحام الناس فيه دون أنْ يكون لديهم رغبة فيه أو دون أنْ يكونوا مقتنعين شخصياً بممارسته. ولعلّ هذه الخاصية الأخيرة هي الأخطر والتي تجعل من الفساد ظاهرة سيئة ومدانة تصنع منه آفة مطلوب التحرك لاستئصالها قبل أنْ تستمر في التنامي والتجذر لتصبح جزءاً من الثقافة الشعبية الشائعة والمتعايش معها.

يأخذ الفساد أشكالاً متنوعة منها انتشار تعاطي الرشى والاختلاس والتزوير والابتزاز وما إليها على المستويات العليا فالوسطى ومن ثم نزولاً إلى المستويات الدنيا من المشتغلين في مختلف قطاعات الدولة. يحصل كل هذا ويزيد من خلال ما يسمى بالفساد المالي والإداري وسوء استخدام السلطة الممنوحة والمحددة بصلاحيات ومسؤوليات معينة. وبحسب تعريف المنظمة الدولية للشفافية فإنّ الفساد يعني من بين ما يعنيه خيانة الأمانة والثقة وإلحاق الضرر بالوظيفة العامة وما يفترض أنّها صممت من أجله لأغراض شخصية أو عائلية أو عشائرية أو دينية أو طائفية خاصة.

هذه أمور لم تعد الصحافة الوطنية المسؤولة لتتطرق إليها فحسب ولم تعد موضوعاً تبحث فيه منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية المعارضة وإنّما بلغت حدّاً صار فيه مسؤولون بمستوى نواب في مجلس النواب العراقي يتحدثون عنه وبالأرقام والأدلة المادية الدامغة والتي جاء بعضها ضمن جلسات استجواب علنية لمسؤولين كبار في الدولة والحكومة كما حدث في أكثر من مناسبة ونقلت من على شاشات التلفزيون في برامج وقنوات تحظى بنسبة متابعة عالية.

يعرف المواطن العراقي جيداً أهمية الحل الجراحي الذي يتطلب اتخاذ سياسات شجاعة من خلال موظفين ومسؤولين شجعان لا تأخذهم في "الحق لومة لائم". وهذا ما يتطلب تعبئة جهد أكثر من مؤسسة وقطاع وبخاصة على مستوى الأجهزة الأمنية والتنفيذية والتشريعية والقضائية بالتعاون والتنسيق المحكم. جهود لا تتوقف عند حد الإدانة والإقالة بطريقة تقرب من الدغدغة والمجاملات الجوفاء والتحقيقات السائبة وإنّما جهود تستهدف العمل على استرجاع الأموال المنهوبة وتفعيل الوثيقة الحكومية التي كانت سارية المفعول في ما يتعلق بسلوك المتقدم للحصول على وظيفة حكومية وهي وثيقة "حسن السمعة والسلوك". هذه وثيقة تحارب المزورين والغشاشين والمختلسين والمتجاوزين على المال العام بكل أشكاله ومستوياته قبل أنْ يطأوا بوابة المؤسسة وتقدم أفراداً يتسمون بالنظافة المهنية اللازمة، ابتداءً. ولا يتوقف الأمر عند هذا الحد. فالقول إنّ الفساد ظاهرة اجتماعية يتطلب وضع برامج لمعالجتها واستهدافها في صلب البنية الاجتماعية والثقافية للمجتمع. الفساد سلوك وتنشئة على الخطأ وتساهل في معالجته مما يتطلب العودة الفاعلة والمسؤولة إلى مجالس الآباء والأمهات برعاية إدارات المدارس لمتابعة السلوكيات الخاطئة وتصحيحها لحظة ظهورها.

الفساد يبدأ من المدرسة التي لا تهتم بقيافة الطلبة وتتابع جدهم واجتهادهم. وهو أيضاً يتبدى عندما يتعنت المعلم ويفترض أنّ رأيه هو الصحيح وأنّه لا يحتاج إلى أنْ يعيد النظر بطرق قيامه بالتعليم وتطويرها تجاوباً مع حاجات الطلبة وأهوائهم وتطلعاتهم. والفساد يحصل عندما يستجاب لقرارات فوقية بتعيين هذا أو ذاك حتى لو لم تكن هناك حاجة لخدماتهم تطميناً للعشيرة وانتصاراً للدين والطائفة والقومية فيما يعاقب آلاف العراقيين الكفوئين والمؤهلين بالإهمال والإقالة القسرية والإحالة على التقاعد المبكر بل وحتى الحرمان منه. نسمع الكثير من الشكاوى حول اكتظاظ المدارس وكثرة الطلبة المسجّلين في المرحلة الدراسية الواحدة، ولكننا لا نكاد نسمع شيئاً عن وجود أعداد كبيرة من الخريجين العاطلين عن العمل ممن يمكن أنْ يقوموا بالعمل كمدرسين لتغطية احتياجات هذه الأعداد المتزايدة بصورة طبيعية من الطلبة.

ولا يغيب عن البال أهمية الترويج لثقافة النزاهة والكرامة من خلال التمرين والممارسة وليس فقط الحفظ والتلقين بالطرق التربوية الرتيبة والروتينية التي لم تعد تثير الاهتمام وتستدعي المتابعة. نحن بحاجة إلى استخدام ما أنتجه العقل العراقي على مدى عقود من الزمن بصيغة قوانين وأفكار وعبر نجدها في مصادر مكتوبة وغير مكتوبة مما تكتنز به المنظومة القيمية والأخلاقية والأدبية الاجتماعية شريطة التمييز والانتقاء وليس مجرد العودة إلى كل ما درج عليه. لسنا بحاجة إلى تقنيات حديثة ومتطورة لمعالجة الفساد ووقفة مؤتمراتية وندواتية يعبأ إليها عدد من المشاركين المستعجلين لتقديم مادتهم الكلامية دون جدوى تذكر. نحن بحاجة إلى تنشيط قنوات المودة والتواصل والاحساس بالمسؤولية الوطنية والمجتمعية. وهذا أمر تفشل في تحقيقه الدعوات المكلفة إلى مطاعم الدرجة الأولى في بغداد وغيرها من المحافظات أو الدعوات المنزلية المرهقة والدخول في طقس تقديم الهدايا التي صارت بنداً ثابتاً يثقل كاهل العديد من المواطنين وبخاصة موظفي الدولة ومؤسساتها حيث يتداخل العام بالخاص في مسعى للمحافظة على الوظيفة وتجنب المحاسبة والعقاب، وإنْ كان لازماً وضرورياً.

معالجة الفساد تتطلب قدراً من التواضع والفهم والبساطة إلى جانب وضع المنظومات القانونية الدقيقة التي لا تسمح بسوء التفسير خاصة وأنّ مؤسسات الدولة ودوائرها تزخر بذوي القدرة على الادعاء بالفهم ممن يطلقون التفسيرات الخاطئة وغير المنضبطة بلا أدنى شعور بالحاجة إلى التحقق والتأكد من سلامة التفسير ومن ثم الفعل.

يذكر أنّ هيئة النزاهة بعثت أواخر الأسبوعين الماضيين رسائل نصيّة إلى العديد من المواطنين العراقيين تزودهم فيها برقم هاتف وعنوان الكتروني للحث على المشاركة في محاربة الفساد تحت شعار "لضمان عراق خال من الفساد الإداري والمالي". مع التسليم بحسن النيّات، فهذه مبادرة أقرب إلى الدعائية منها إلى العلاجية لآفة الفساد الذي صار ظاهرة. فالفساد يتطلب متابعة على مستوى المسؤول المعني وفي أروقة الأقسام والدوائر المعنية مباشرة بمصالح المواطنين وجهاً لوجه. أضف إلى ذلك إنّ أفضل طرق الدعاية والترويج وأكثرها فعالية وبخاصة على مستوى مؤسسات العمل إنّما يكمن في العمل والإنجاز من خلال ما يسميه العراقيون "الكبسات" وما يسميه بعضهم الآخر شعبياً "الكضات"، وليس رصد الأموال في مبادرات لا تغني ولا تسمن من جوع.

لعل شن الحرب الأكبر والأوسع ضد الفساد أياً كان شكله ومصدره هي المهمة الأكثر إلحاحاً اليوم وبخاصة بعد الانتصارات العسكرية الكبيرة التي تمّ تحقيقها في محاربة العنف والإرهاب. ولكنّ الحرب ضدّ الفساد في العراق حرب من جنس مختلف حسنتها أنّها تحظى بالإرادة الوطنية اللازمة للقيام بها. حرب تتطلب تفرغ كفاءات مهنية وقضائية وتحقيقية وتنفيذية تعمل على جبهة تطوير القوانين والضوابط التي تحد من صلاحيات المسؤول الإداري وتخضعه للمساءلة بالصغيرة والكبيرة وفق قاعدة "لا أحد فوق القانون".

ولا يغيب عن البال أهمية الترويج لثقافة النزاهة والكرامة من خلال التمرين والممارسة وليس فقط الحفظ والتلقين بالطرق التربوية الرتيبة والروتينية التي لم تعد تثير الاهتمام وتستدعي المتابعة.

نعم نريد مثل هذا العالم الديني!

العراق بحاجة إلى كل جهد إيجابي يصب في صالح شعبه ومصيره وهو يعاني من الفوضى السياسية والاجتماعية، وليس من شك أن دور العالم (الديني) فيما كان إيجابياً في هذا البلد الجريح يصب في صالح شعبه ومصيره، خاصة وأن لرجل الدين في العراق هيبة تأريخية، وحضوراً وجدانياً، مهما بلغ الموقف السلبي من رجل الدين ساخناً، عن حق أو باطل ، ونظرة سريعة الى دور عالم الدين في منطقته وخارج منطقته تكفي للإقرار بذلك.

□ غالب حسن الشابندر

نحن بحاجة الى عالم الدين الذي يجمع ولا يفرق بين الناس، العالم الديني الذي يُمضي في الناس قيم الحياة الجميلة، عالم الدين الذي يستقبل من يتفق معه ومن يختلف، لا يميز بين هذا الانتماء المذهبي والقومي والعشائري والديني وذاك، أي يجعل من الرابطة الوطنية هي القاعدة الصلبة في تحكيم دور وأهمية الولاءات الأخرى.

السيد حسين إسماعيل الصدر نموذج هذا العالم الرائع، فهو ابن العراق، ولا يحمل هماً سوى هم العراق، لا يلتفت الى نقد جارح ، ولا الى هجوم ظالم، ولا الى تشكيك وتضليل، ولا الى شتيمة أو مسبّة، بل يُمضي دوره حسب ما يعتقد ويرى ويتصور أنه في صالح العراق، وصالح مصير العراق، وتلك علامة الوطنية التي تحمل في حد ذاتها صدق المنحى وأصالة الموقف.

يستقبل المسلم وغير المسلم، الشيعي وغير الشيعي، السني وغير السني، العربي والكردي والتركماني والآشوري، الرجال والنساء، الأطفال والشيوخ والشباب، الموظف والعاطل، الدعوتي والشيوعي والقومي، شريطة الايمان بالرابطة الوطنية، وشريطة أن يكون العراق هو الهم والغاية.

يستقبل الوفود الإيرانية والتركية والسعودية والأوربية، وقضية العراق على الطاولة، العراق أولاً وآخراً، وليس غير العراق، اقتصاداً وقوةً وسلاماً، وفي ما يكون الحديث عن السلام العالمي يكون العراق هو المحور، وحين يكون الحديث عن أوضاع المنطقة يكون العراق هو المتقدم، وحين يكون الحديث عن الديموقراطية والسلام والأمن، يكون العراق هو الغالب على لسانه وفكره وروحه...

لم ولن يساوم على الوطن، وأفكاره وطنية قبل أن تكون إسلامية، فهو القائل إن المذاهب مدارس، وإن الوطن فوق الدين، وإن العراق واحد، وإن الحكومة المدنية هي المنقذ..

هذه الأفكار وهذه المواقف سبّبت لهذا الرجل الهادئ المسالم كثيراً من المشاكل، ولكنه تحمّلها بصبر وإباء، وقد تعلم كثيراً من عمه الشهيد محمد باقر الصدر، متى يصمت ومتى يتكلم، على أن يكون صمته كلاماً عالياً، وكلامه صمتاً عميقاً.

يحاول دعاة الثورية، أن ينالوا من سمعة هذا الرجل، حيث نجح أيما نجاح لاختطاط طريق الاعتدال، مشروعه السلام، ومنهجه الحوار، فكانت مؤسسة الحوار الإنساني في العراق وفي لندن ، مما يعطي لمشروعه بعداً عالمياً.

يعشق اليتيم، فكانت جهوده الجبارة لاحتضان عشرات بل مئات اليتامى، ويعشق العلم، فكانت كلية صدر العراق، من أرقى الكليات في هذا البلد الجريح..

فماذا يريدون من هذا الرجل الصالح المصلح الهادئ الوقور.

زواج القاصرات في تعديل قانون الأحوال الشخصية

عقد الزواج من العقود الرضائية، أي أن عقد الزواج لا يبرم إلا بإيجاب من أحد طرفيه وقبول من الطرف الآخر، والايجاب والقبول الصادر من العاقدين، يعني أن يسمع كل منهما كلام الآخر ويفهم أن المقصود منه انشاء عقد الزواج، وامام هذا الوضع يتوجب أن يكون كل منهما متمتعا بالأهلية والتي تشترط اكمال الثامنة عشرة والعقل، وهذا ما نصّت عليه المادة السابعة من قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩، وهو ما انصرفت إليه ارادة المشرع حينئذ تقديراً منه أن الثامنة عشرة من العمر هي سن الرشد تماهياً مع احكام القانون المدني الذي نص في المادة ١٠٦ منه على: (سن الرشد هي ثماني عشرة سنة كاملة)، فضلا عن النظام التشريعي العراقي، ومنذ تأسيس الدولة العراقية قد استقرت احكامه على سن الرشد تلك وعلى النهج ذاته سار قانون رعاية القاصرين الذي نصت احكامه على: (الصغير الذي لم يبلغ سن الرشد وهو تمام الثامنة عشرة من العمر ...) المادة ٣ / أ . اضافة الى أن قانون رعاية الأحداث قد نص على : (أولاً – يعتبر صغيراً من لم يتم التاسعة من عمره . ثانياً – يعتبر حدثاً من أتم التاسعة من عمره ولم يتم الثامنة عشرة..) .

□ هادي عزيز علي

هذه القناعة التي ترسخت لدى المشرع العراقي وخلال العقود العديدة من تاريخ الدولة العراقية، جاءت من قبل شخصيات مؤهلة من الوجهة الاجتماعية والنفسية والدينية التي توصلت الى أن اكمال الثامنة عشرة من العمر هو العمر المؤهل للانسان لكي يتمع بالأهلية التي تمكنه من التعبير عن الارادة ويخرج هذه الارادة الى العالم الخارجي المحسوس والتي تكون لها القدرة على احداث الأثر القانوني المطلوب، اذ يتم التعبير عن الارادة بوسائل عدّة، كالقول والكتابة والاشارة وسواها من وسائل التعبير الأخرى ، وهذا ما سارت عليه احكام القانون المدني، فالتعبير عن الارادة فيه لايستوجب اية شكلية كانت بعد أن سادت العقود الرضائية ، فالإيجاب والقبول لفظاً مستعملين عرفاً لإنشاء العقد ، وهذا الأمر ينسحب على عقد الزواج .

عقد الزواج هو اللبنة الأولى للبناء المؤسسي لمؤسسة الأسرة، وتكوين الاسرة بعد استيعاب طرفيه لشروطه، ومن شروطه على سبيل المثال، كأن تشترط المرأة على أن لا يتزوج عليها أو أن لا يخرجها من البلدة التي تعيش فيها أو أن يسكنها منزلاً معيناً أو أن لا يسافر بها أو أن لا يحرمها من اولادها واهلها، إذ الشروط المشروعة تعد معتبرة يجب الايفاء بها ، فضلاً عن أن يكون لطرفية معرفة بأركان عقد الزواج، وعلى اساس ذلك فقد ذهب المشرع الى تعريف عقد الزواج بأنه: (عقد بين رجل وأمرأة تحل له شرعاً، غايته انشاء رابطة للحياة المشتركة والنسل) المادة الثالثة من القانون، وقد طور المشرع في كردستان هذا التعريف نحو الافضل بتعريفه: (الزواج عقد تراضي بين رجل وأمرأة يحل به كل منهما للآخر شرعاً غايته تكوين الأسرة على أساس المودة والرحمة والمسؤولية المشتركة طبقاً لأحكام هذا القانون) التعديل الصادر في كردستان بالقانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٨ .

هذه الأمور والأحكام لا يمكن أن توجّه إلا الى اشخاص يتمتعون بالاهلية القانونية والتي هي تمام الثامنة عشرة والعقل، على اعتبار انهم بتلك الأهلية قادرون على تحمل اعباء هذه المؤسسة والسير فيها في تكوين الأسرة وانجاب الاطفال والانشغال بتربيتهم وتعليمهم وتأهيلهم لكي يكونوا مواطنين قادرين على المساهمة في تدبير أمورهم والمساهمة في الشأن العام .

القاصر البالغة تسع سنوات من العمر (أي أنها في مرحلة الثالث الابتدائي) هل يمكن لها أن تستوعب هذه الاحكام والمتطلبات لبناء أسرة وتربية اطفال، وهي لم تزل طفلة فاقدة للأهلية القانونية بسبب كونها قاصراً، وهي ليست مجرد طفلة استناداً للتشريعات العراقية بل هي طفلة استناداً لحكم المادة (١) من اتفاقية الطفل التي تنص على : (لأغراض هذه الاتفاقية، يعني الطفل كل انسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ..)، ومعلوم أن العراق انضم لهذه الاتفاقية وصادق عليها ونشر في الجريدة الرسمية (الوقائع العراقية) واصبحت قانوناً عراقياً وجزءاً من النسيج التشريعي العراقي، إذ نصّت المادة ١٩ من الاتفاقية على أن (تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير التشريعية والادارية والاجتماعية والتعليمية الملائمة لحماية الطفل من كافة اشكال العنف او الضرر أو الاساءة البدنية أو العقلية أو الاهمال أو المعاملة المنطوية على اهمال واساءة المعاملة أو الاستغلال بما في ذلك الإساءة الجنسية وهو في رعاية الوالدين أو الوصي القانوني عليه أو أي شخص آخر يتعهد برعايته) . علية واستناداً الى هذا النص، فإن زواج القاصرات يندرج تحت عنوان الإساءة الجنسية.

القائمون على ترويج هذا المشروع يدركون تماماً أن هذه القاصرة والتي هي بهذا العمر، لا تملك الوعي أو المعرفة بالزواج وأحكامه واسبابه وشروطه، وهي لا تملك التأهيل المطلوب لموضوع الأسرة ومسؤولياتها وأعبائها بسبب حالة القصر التي هي فيها، ولما كانوا على وعي بهذه الحالة، فما هو السبب الذي يدفعهم الى الاصرار على زواج القاصرات والإلحاح على صدور التشريع بهذه الهمّة، خاصة ونحن نمر بمواقف سياسية عسيرة، وكم تمنيت مع الآخرين أن تكون هذه الهمّة منصرفة الى تشريعات تحارب الفساد أو المحاصصة أو الخراب الذي طال أوجه الحياة المختلفة، ولكن من دون جدوى . ولكن لماذا هذا الإصرار ؟

والتفسير لديّ حول هذا الإصرار هو نص المادة الأولى / ٣ / أ من مشروع التعديل تنص على : (يجوز للمسلمين الخاضعين لأحكام هذا القانون تقديم طلب الى محكمة الأحوال الشخصية المختصة لتطبيق الاحكام الشرعية للأحوال الشخصية وفق المذهب الذي يتبعونه) . ذلك أن المذاهب الاسلامية وعلى اختلاف أحكامها لا يروق لها تعريف عقد الزواج بأنه (عقد بين رجل وامرأة تحل له شرعاً غايته انشاء رابطة للحياة المشتركة والنسل) . لأنه يخالف على ما اجتمعوا عليه من تعريف، إذ انهم يعرفون عقد الزواج (بانه عقد استمتاع) وإن المهر هو ثمن البضع ، وحيث أن الامر هكذا، فإن مشروع قانون الأحوال الشخصية الجعفرية المقدّم من قبل حزب الفضيلة يؤكد ذلك في المادة ١٠١ منه على أن : (حق الزوج على زوجته أن تمكنه من نفسها للمقاربة وغيرها من الاستمتاعات الأخرى الثابتة له بمقتضى العقد وفي أي وقت يشاء... وأن لا تفعل أي فعل ينافي حقه في الاستمتاع) .

لذا فالزواج لديهم هو عقد استمتاع حتى وإن كانت المستمتع بها طفلة . وإن كانت لا تعرف بالأسرة وتكوينها وأسبابها وشروطها ومسؤوليتها. الأمر الذي يدفعنا للوقوف بوجه المشروع حماية للطفولة وعالمها .